



المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،

لقد أقر مجلس الأمة في جلسته المعقودة بتاريخ 15/11/2023 مشروع القانون بشأن مكافحة احتكار أراضي الفضاء في مداولته الأولى كما ورد في التقرير الثالث للجنة الإسكان والعقارات المؤرخ 30/7/2023، وقد نظرت لجنة الإسكان والعقارات تعديلات قدمت إليها، وجاء في تقريرها الثاني التكميلي للتقرير الثالث للجنة الإسكان والعقارات لقبولها من بين تعديلات أخرى كل من التعديلين المقدمين على المادتين (3) و (6)، وبالنظر لخطورة التعديلين على المادتين المذكورتين مما قد يؤدي إلى إلغاء فكرة مكافحة الاحتكار [المادة (3)]، ويلغي تسجيل الأراضي باسم الدولة [المادة (6)]، لذا فإنني أنقدم باقتراح الإبقاء على كل من نصي المادتين (3) و (6) من مشروع القانون كما أقرأ في المداولة الأولى وذلك كما يأتي:-

مادة (3)

يحظر على جميع الشركات والبنوك والمؤسسات الفردية التعامل بالبيع أو الشراء أو الرهن أو إصدار حوالات حق أو إصدار توكيل بالتصرف للغير أو قبول وكالة بالتصرف عن الغير في القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص في أي موقع وضمن أي مشروع كان، سواء كان ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر، ويعتبر باطلأ



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

بطلاً مطلقاً وكأن لم يكون كل تعامل من هذا القبيل وكل إجراء من شأنه نقل ملكية القسائم والبيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص بالمخالفة لأحكام هذا القانون.

مادة (6)

لا يسري الرسم المقرر في هذا القانون على ما يلي:

1. قسائم السكن الخاص المملوكة للدولة أو الأشخاص الاعتبارية العامة الأخرى.
2. الأرضي التي لم يصدر من بلدية الكويت قراراً بتنظيمها أو تجزئتها أو تقسيمها، شريطة تقديم طلب رسمي للجهات المختصة خلال شهرين من نشر هذا القانون.
3. الأرضي التي صدرت من بلدية الكويت قراراً بتنظيمها ولم تتجاوز سنتين من تاريخ القرار.
4. قسام السكن الخاص الواقعة في مناطق لم تصل لها خدمات البنية التحتية والكهرباء.
5. جميع القسائم الأخرى ما عدا المخصصة للسكن الخاص والنموذج.

مع خالص التحية،

يعال إلى لجنة الاسكان والعقارات

مقدمه

أحمد عبد العزيز السعدون

٢٠٢٣/١١/٢